دور التعليم الأهلي في خفض النفقات وتعزيز الايرادات العامة في العراق

أ.م.د سناء محمد سدخان

كلية الحقوق/ جامعة النهرين

https://doi.org/10.61353/ma.0050141

تاريخ استلام البحث ٢٠٢١/٣/٢٨ تاريخ قبول النشر ٢٠٢١/٥/١٦ تاريخ النشر ٢٠٢١/٦/٣٠

ساهم النمو الاقتصادي والسكاني الى تزايد اعداد الطلبة سواء كان ذلك على الصعيد الأولي أم الجامعي، وبذلك أصبحت المدارس والجامعات الحكومية قاصرة عن استيعاب أعداد الطلبة، سواء كان من خلال عدم القدرة على توفير البنى التحتية او المستلزمات التعليمية، وفي ضوء ذلك أصبح التعليم الاهلي والتعليم الخاص هو البديل في استيعاب اعداد الطلبة. وقد حقق التعليم الأهلي العديد من المزايا ومنها التقليل من النفقات العامة للدولة وتعزيز الايرادات العامة من خلال الرسوم التي تقوم بتسديدها المدارس والجامعات والكليات الأهلية او من خلال رفع الثقل عن كاهل الدولة بأنشاء مدارس وجامعات حكومية، ومع ذلك توجد العقبات والمعوقات الكثيرة التي تقف أمام تطوير التعليم الاهلي والخاص، سيما أن هنالك قنوات ضمن التعليم الحكومي بأجور مثل قنوات النفقة الخاصة والتعليم الموازي والتعليم المسائي، ومن أهم هذه الصعوبات عدم وجود منظومة تشريعية متكاملة للتعليم الاهلي. ولذلك يجب أن يتم البحث عن الآليات التطويرية له من خلال الاطلاع على تجارب الدول الاخرى بحيث يجعل منه وسيلة لجذب الطلبة واستيعابهم مع تقليص عدد الطلبة الدارسين في الخارج والذي من شأنه أن يؤدي الى خروج العملة الصعبة خارج البلاد ، و يمكن الاستفادة منها في الداخل، كي يصبح التعليم الاهلي الجناح الثاني في التعليم الى جانب التعليم الحكومي لانهما يسعيان الى ذات الهدف وهو خلق جيل متعلم ذي فائدة في المجتمع.

The economic and population growth has contributed to the increase in the number of students, whether at the primary or university level. Thus, public schools and universities are unable to accommodate the number of students, whether through the inability to provide infrastructure or educational requirements, and in light of this, private and private education has become The alternative is to absorb the numbers of students.Private education has achieved many advantages, including reducing public expenditures for the state and enhancing public revenues through fees that schools, universities and private colleges pay, or by lifting the burden on the state's shoulders with the spread of public schools and universities, however there are many obstacles and obstacles that stand in front of the development of education. Private and private, especially that there are channels within the government education with fees, such as private spending channels, parallel education and evening education, and among the most important of these difficulties is the lack of an integrated legislative system for private education..Therefore, the search for development mechanisms for it must be done by examining the experiences of other countries, so that it becomes a means to attract and absorb students while reducing the number of students studying abroad, which would lead to the exit of hard currency outside the country, which can be used at home Private education is the second wing in education besides government education because they seek the same goal, which is to create an educated generation of benefit in society .

الكلمات المفتاحية: التعليم الاهلي، خفض النفقات، تعزيز الايرادات العامة.

المقدمة

إن الدول مهما بلغت من التطور والرقي فإنها قد لا تستطيع أن تستوعب أعداد الطلبة المتزايد سواء كان ذلك على مستوى التعليم الابتدائي والثانوي أم على مستوى خريجي الدراسة الإعدادية او التعليم الجامعي والدراسات العليا، اذ ساهم النمو الاقتصادي والسكاني في تزايد عدد الطلبة، والعراق هو أحد هذه الدول، اذ يلاحظ سنوياً تزايد عدد الطلبة الدارسين او المتخرجين من الدراسة الاعدادية قياساً بأعداد السنة السابقة لها، وهذا يرتب التزاماً على الدولة بتهيئة المدارس والجامعات والبنى التحتية اضافة الى الكادر التدريسي والوظيفي والمستلزمات الفنية والتنظيمية التي تمثل بمجموعها نفقات تقع على عاتق الدولة، التي يجب أن تقوم بتأمينها في موازنتها سواء كان ذلك في الموازنة التشغيلية أم الاستثمارية، التي أصبحت عبئاً ثقيلاً على الدولة في ظل الازمات المالية المتلاحقة بسبب انخفاض أسعار النفط وانتشار جائحة كورونا، واضافة الى عدم قدرة الدولة على تأمين المدارس والجامعات مما دفع الكثير منهم الى السفر الى الخارج لإكمال لدراسة الاولية او العليا، اضافة الى تزايد أعداد الخريجين من الجامعات وعدم تواجد فرص عمل لهم مما أدى الى انتشار البطالة وقيامهم بالخروج في مظاهرات للمطالبة بحقوقهم.

وللإحاطة بهذا الموضوع سوف نتناوله وفقاً للآتي:

أولاً (أهمية الدراسة):

تبرز أهمية الدراسة من خلال أهمية التعليم الاهلي ذاته الذي يمثل الركن الثاني من التعليم اضافة الى التعليم العام أو ما يسمى بالتعليم الحكومي، وكيف انه يساهم في تقليل النفقات العامة اضافة الى مساهمته في الايرادات العامة، إذ أنه سوف يشكل ايراداً دائماً ومستمراً باستمرار دراسة الطالب وتخرجه.

ثانياً (هدف الدراسة):

تهدف هذه الدراسة إلى وضع الاليات والمقترحات لتطوير التعليم الاهلي وكيف يمكن أن يسهم في خفض الانفاق العام وتعزيز الايرادات من خلال الرسوم التي يتم تسديدها من قبل المدارس والجامعات والكليات والمعاهد المستحدثة، اضافة الى ذلك ابراز المزايا الاخرى للتعليم الاهلي من خلال استيعاب الطلبة الخريجين التي تعجز الجامعات

والمعاهد الحكومية على استقطابهم وتشغيل الخريجين من موظفين وتدريسيين الذين لا تتوفر لهم فرصة عمل في القطاع العام.

ثالثاً (إشكالية الدراسة):

تقوم إشكالية الدراسة من خلال الآتي:

١. عدم قدرة المدارس والجامعات والكليات والمعاهد في القطاع العام على استيعاب الطلبة الدارسين.

٢. قبول المدارس والجامعات والمعاهد والكليات للطلبة أكثر من الطاقة الاستيعابية المحددة وفقاً للمعايير الدراسية الوطنية والدولية.

٣. عدم قدرة الدولة على توفير الأموال ضمن الموازنة العامة للدولة لتخصيصها الى وزارة التربية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

٤. تزايد النفقات العامة بسبب تزايد عدد اعداد الطلبة الذي يستلزم توفير البنى التحتية والكادر الوظيفي والتدريسي.

٥. الاجراءات الروتينية والتعقيدية والاجراءات الطويلة في الاستحداث التي تؤدي في كثير من الأحيان الى عزوف أصحاب العلاقة عن الاستحداث، ما يؤدي الى تفويت فرصة استحداث تلك المدارس والجامعات والكليات والمعاهد

٦. عدم التمييز في القوانين والانظمة والتعليمات بين القطاع العام التي تكون الدولة الممولة له وبين القطاع الخاص الذي يكون الممول له هو القطاع الخاص، والذي يعتمد بشكل كبير على الاقساط الدراسية التي يسددها الطلبة.

رابعاً (منهجية الدراسة):

يقوم منهج الدراسة على المنهج التحليلي الوصفي العملي التطبيقي من خلال تحليل الأرقام من مدخلات ومخرجات للوصول الى حقيقة مدى مساهمة التعليم الاهلي في تقليل الانفاق العام وتعزيز الايرادات العامة للدولة.

خامساً (هيكلية الدراسة):

تم تقسيم هذه الدراسة على مبحثين: المبحث الأول منه يتناول دور التعليم الاهلي في تقليل النفقات العامة للدولة من خلال مطلبين: المطلب الأول المستلزمات المادية، والمطلب الثاني المستلزمات الفنية للتعليم الاهلي.

أما المبحث الثاني فيتم فيه تناول دور العليم الاهلي في تعظيم الايرادات وآليات تطويرها، ونخصص المطلب الأول الى تعظيم الايرادات العامة للدولة والمطلب الثاني لبيان آليات تطويرها.

المبحث الأول: مستلزمات التعليم الأهلي ودورها في تقليل الإنفاق العام

لا يمكن أن يُكتب النجاح للتعليم باختلاف مستوياته ما لم يتم تهيئته للمستلزمات الخاصة لنجاحه؛ لذا نجد أن الكثير من الدول المتقدمة كان من أسباب نجاحها انها خصصت مبالغ كبيرة ضمن موازنتها للتعليم اكثر من ابواب الصرف الاخرى، وأصبح الاستثمار في مجال التعليم يقدم على مجالات الاستثمارات الأخرى.

ولكن في ظل تزايد الانفاق العام وعدم قدرة موازنات الدول ومنها العراق على مواجهة النفقات المتزايدة، بدأ الاتجاه نحو التعليم الاهلي للتخفيف عن الموازنة العامة للدولة فتم البدء في تشريع القوانين والانظمة التي تجيز استحداث المدارس في وزارة التربية والجامعات والكليات والمعاهد الاهلية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وعليه سنتناول هذا الموضوع على النحو الآتي:

المطلب الأول: المستلزمات المادية للتعليم الأهلي

هناك مجموعة من المستلزمات المادية والتنظيمية التي يجب أن تتوافر لغرض استحداث واستمرار المدارس والجامعات والكليات والمعاهد الأهلية وتتمكن من تأدية خدماتها، وتشمل بذلك المستلزمات المادية من توفير بنى تحتية كالأراضي المخصصة للمشروع والمشيدات عليها من أبنية وعقارات وكذلك خدمات المياه والكهرباء والمنشآت والابنية الخدمية الاخرى، اضافة الى المساحات الخضراء، فضلاً عن المستلزمات التنظيمية من حيث الإدارة وما تحتاجه من كوادر بشرية من موظفين او تدريسيين بمختلف الاختصاصات، إضافة الى المفردات

والمناهج والنشاطات الصفية واللاصفية والاشراف والمتابعة وغيرها، وهذا يتطلب منا أن نقوم بتقسيم هذا المطلب الى فرعين وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول: مستلزمات البنى التحتية

أشارت المادة (٤ ثانياً) من قانون التعليم الاهلي رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٦ الى وجوب أن تكون الجامعة او الكلية او المعهد ((..ذات قدرة مالية على تهيئة متطلبات الجامعة او الكلية والانفاق عليها ويجوز الانفاق مع الغير على تهيئة متطلبات بما لا يتعارض التشريعات الداخلية النافذة ويضمن حقوق اطراف الاتفاق ، على ان يتم تحديد المتطلبات كافه بتعليمات تصدرها الوزارة))[١]، أما المادة ٦/أولاً من القانون ذاته فقد أشار الى أن: ((يقدم طلب تأسيس الجامعة او الكلية او المعهد الى الوزير مشفوعاً بتقرير بعد تأمين المتطلبات المادية والبشرية والعلمية بضمنها البناية والمكتبات والمختبرات وغيرها من المتطلبات الضرورية وفق الشروط التي تحددها الوزارة وعلى أن لا يقل مساحة الكلية عن (٧٥٠٠) سبعة آلاف وخمسمائة متر مربع ولكل قسم علمي (٢٥٠٠) الفين وخمسمائة متر مربع))[٢].

كما إن نظام التعليم الاهلي والأجنبي رقم ٥ لسنة ٢٠١٣ قد تضمن الشروط الخاصة لفتح المدارس الابتدائية والثانوية والمعاهد المهنية[٣]، ولأن دراستنا تتميز بالطابع العملي، ولمعرفة ما تشكله المدارس والجامعات الاهلية، وكالآتي:

١- إن احتياج العراق من المدارس في الوقت الحاضر (عدا اقليم كردستان) بحدود ٢٠ الف مدرسة موزعة على محافظات العراق وحسب الكثافة السكانية.

٢- إن تكلفة المدرسة ذات البناء التقليدي وبمستوى متوسط الى جيد من حيث الخدمات والبناء هي ٢٥٠ مليون باستثناء تكلفة الارض، وإذا كان بمستوى جيد فهو ٥٠٠ مليون والممتاز هو ٧٥٠ مليون.

٣- إذا تم الاعتماد على المستوى الثاني فيتم اعتماد المعادلة الاتية: (٢٠.٠٠٠ × ٥٠٠.٠٠٠.٠٠٠ = ١.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠ مائة ترليون دينار عراقي)، ولو فرضنا انه يتم انجاز الف مدرسة سنوياً فتكون المعادلة كالآتي: (١.٠٠٠ × ٥٠٠.٠٠٠.٠٠ = ٥٠٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠ خمسمائة مليار دينار عراقي سنوياً) وهذا كله بدون تكلفة الأرض.

٤- وفقاً للإحصائيات المعتمدة إن عدد المدارس الاهلية الموجودة هي ٢٠٠٠ ألفا مدرسة، فلو فرضنا أن سعر بناء المدرسة الواحدة مع تكلفة الأرض خمسمائة مليون دينار،

وبالتالي فإن المعادلة تكون على النحو الآتي: (٢.٠٠٠ × ٥٠٠.٠٠٠.٠٠٠ = ١٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠ عشرة ترليون دينار).

وبذلك يتضح أن بناء المدارس الاهلية خفض من الانفاق بحدود عشرة ترليون دينار من الموازنة العامة، وكلما تزداد عدد المدارس ينخفض الانفاق الحكومي المتعلق ببناء المدارس فقط دون المستلزمات الاخرى[٤].

أما بالنسبة للجامعات والكليات والمعاهد الاهلية فقد بلغ عددها بحدود (٧٠) جامعة وكلية ومعهد أهلي [٥]، أي لولا استحداثها لتطلب الأمر قيام الدولة باستحداث جامعات وكليات ومعاهد تستوعب الطلبة بهذا العدد فضلاً عن الجامعات المستحدثة، وهذا صعب المنال في ظل الأزمة المالية التي يعاني منها البلد؛ لذا يجب أن يتم تحليل الارقام الخاصة بتكلفة البناء[٦].

ولا بد من البيان أن هذه السبعين تشكيلاً موزعة بين الجامعات والمعاهد والكليات، وإن الجامعة قد تضم عدداً من الكليات، وهي بدورها تضم عدداً من الاقسام لا يقل ادناها عن قسمين، وبالتالي إذا اخذنا الحد الادنى وهو القسم العلمي فيصبح لدينا ما يربو على اكثر من ١٠٠٠ قسم علمي، وبحدود ٥٠٠ كلية كحد أدنى، وإن كل كلية تكون كلفة البناء الخاصة بها باستثناء كلفة الارض هي ٥ مليار دينار بذلك تكون المعادلة هي: (٥٠٠ كلية × ٥.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠ = ٢٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ بحدود خمسة وعشرين ترليون).

وبذللك فإنه تم رفع تلك النفقات عن كاهل الموازنة العامة بما يعادل خمس وعشرين ترليون دينار، ولو تم الافتراض إن وزارة التعليم العالي تستحدث عشر كليات فتكون المعادلة هي: (١٠ × ٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠ = ٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ خمسمائة مليار دينار سنوياً حاجة الموازنة)، وبذلك فإن البنى التحتية تشكل مبالغ مهمة ترصد في الموازنة العامة للدولة.

الفرع الثاني: المستلزمات التنظيمية

المستلزمات التنظيمية ما تحتاجه المؤسسة التعليمية من مستلزمات خاصة بالكادر التدريسي والاداري والخدمي الذي يتولى ادارة لعملية التربوية والتعليمية؛ إذ أن هناك حاجة الى الموظفين والتدريسيين للقيام بالواجبات المكلفين بها[٧].

ولو طبقنا المعادلة المبينة في أدناه وفقاً للحدود الدنيا نستطيع أن نستخلص دور التعليم الاهلي في التخفيف عن عبء الموازنة العامة للدولة، إذ لو فرضنا أن عدد المدارس الاهلية

في الوقت الحاضر هي ٢٠٠٠ الفي مدرسة[٨]، ومتوسط العاملين في المدرسة الواحدة ٣٠ شخصاً بين تدريسيين وموظفين وخدميين، فإن العاملين في هذه المدارس يكونوا وفق الآتي: ٢٠٠٠ × ٣٠ = ٦٠٠٠٠ ستين ألف موظف وتدريسي في هذه المدارس، كما لو تم أخذ متوسط الدخل لما يتقاضاه العاملون في هذه المدارس وهو ٤٠٠ الف دينار شهرياً فيكون المبلغ الواجب تسديده شهرياً هو: ٤٠٠٠٠٠ × ٦٠٠٠٠ = ٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠ مليارين واربعمائة مليون دينار شهرياً، اي خلال السنة تكون وفق الآتي:

١٢ × ٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠ = ٢٨.٨٠٠.٠٠٠.٠٠٠ ثمان وعشرون مليار وثمانمائة مليون دينار سنوياً، وبذلك تكون تلك المؤسسات التعليمية الخاصة لها قد حققت على الموازنة العامة للدولة بالمبلغ أعلاه وإلا كان يشكل عبئاً على موازنة الدولة يصعب توفيره.

وقد بينا في الفرع الأول أن هناك حاجة لبناء الف مدرسة في عموم البلاد سنوياً، وبما أن كل مدرسة يتم تعيين ٣٠ موظفاً وتدريسيا فيها فتكون الحاجة في هذه الحال الى ٣٠ الف شخص، وبالنسبة لرواتبهم يكون المعدل كالآتي: ٣٠٠٠٠ × ٤٠٠٠٠٠ = ١٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠ مليار ومائتا مليون دينار شهرياً، أي أن الراتب السنوي يكون كالآتي: ١٢ × ١٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠ = ٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠ اربع وعشرون مليار دينار سنوياً، اي أن على الدولة توفير رواتب تدريسيين وموظفين في هذه الدراسة بما يعادل أربع وعشرين مليار دينار سنوياً.

أما على صعيد الجامعات والكليات والمعاهد الأهلية، فإن متوسط عدد التدريسيين في كل كلية خمسون تدريسياً، فتكون المعادلة كالآتي: ٧٠ × ٥٠ = ٣٥٠٠ ثلاثة آلاف وخمسمائة تدريسي، وبمتوسط راتب مليوني دينار، وبذلك تكون المعادلة: ٣٥٠٠ × ٢٠٠٠٠٠٠ = ٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠ سبعة مليار دينار شهرياً، أما بالنسبة لأعداد الموظفين فمتوسط عدد الموظفين ١٠٠ مائة موظف، وبالتالي يكون عدد الموظفين كالآتي: ٧٠ × ١٠٠ = ٧٠٠٠ سبعة آلاف موظف كحد أدنى وبمتوسط راتب ٥٠٠ الف دينار عراق، وبالتالي تكون مجموع الرواتب كالآتي: ٧٠٠٠ × ٥٠٠٠٠٠ = ٣٥٠٠٠٠٠٠٠٠ ثلاثة مليارات وخمسمائة مليون دينار.

ويكون وفقاً لما تقدم مجموع رواتب كل من التدريسيين والموظفين على النحو الآتي: ٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠ + ٣٥٠٠٠٠٠٠٠٠ = ١٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠ عشر مليارات وخمسمائة مليون دينار عراقي كحد أدنى، وإذا ما تم احتسابها بشكل سنوي تكون المعادلة كالآتي: ١٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠ × ١٢ = ١٢٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠ مائة وست وعشرون مليار دينار سنوياً ،

مع ملاحظة إن هناك تباين في اعداد التدريسين والموظفين والرواتب التي يتقاضونها من كلية وجامعة أهلية إلى أخرى.

وبالتالي فإن مجموع الرواتب السنوية التي تدفعها الجامعة او الكلية كحد أدنى هو مائة وست وعشرون مليار دينار سنوياً ، و لولا وجود صفة المؤسسات الخاصة من جامعات وكليات ومعاهد أهلية لكان من الواجب توفيرها.

والسؤال المطروح هنا هو: كم العدد المطلوب من المدارس وما يحتاج اليه من الموظفين سنوياً والتدريسيين وكذلك الجامعات والكليات والمعاهد الاهلية، فعلى فرض استحداث ١٠٠ مدرسة سنوياً كحد أدنى وعدد الموظفين هو ٣٠ موظفاً فإن الاحتياج سيكون الى ٣٠٠٠ ثلاثة آلاف موظف وتدريسي في هذه المدارس، ولو كان متوسط الرواتب هو ٣٥٠ الف دينار شهرياً كحد أدنى يصبح ما يجب توفيره من درجات وظيفية هي ٣٠٠٠ ثلاثة آلاف درجة وظيفية على أقل تقدير لوزارة التربية وبالتالي يجب توفير ٣٠٠٠ × ٣٥٠٠٠٠ = ١٠٥٠٠٠٠٠٠٠ مليار وخمسمائة مليون دينار شهرياً، أي تكون سنوياً كالآتي: ١٠٥٠٠٠٠٠٠٠ × ١٢ = ١٢٦٠٠٠٠٠٠٠٠ اثني عشر ملياراً وستمائة مليون دينار سنوياً كرواتب شهرية خلال السنة الواحدة لاستحداث مائة مدرسة.

أما بالنسبة للتعليم الاهلي الجامعي فإذا كان لدينا ٧٠ كلية واستحدثت كل جامعة أو كلية قسماً واحداً خلال السنة فسوف يكون لدينا ٧٠ قسماً، وبما أن العدد المطلوب لاستحداث القسم هو ١٣ تدريسياً، فتكون المعادلة كالآتي: ٧٠ × ١٣ = ٩١٠ تسعمائة وعشر تدريسيين للقسم الواحد، فإذا كان بمعدل مليوني دينار كراتب للتدريسي فيكون: ٩١٠ × ٢٠٠٠٠٠٠ = ١٨٢٠٠٠٠٠٠٠ مليار وثمانمائة وعشرون مليون دينار شهرياً، وعلى مدار السنة يكون: ١٢ × ١٨٢٠٠٠٠٠٠٠ = ٢١٨٤٠٠٠٠٠٠ واحد وعشرين مليار وثمانمائة وأربعين مليون دينار عراقي سنوياً.

ولو تم جمع مبالغ الرواتب للموظفين والتدريسيين في المدارس مع المطلوب في الكليات والجامعات فيكون المبلغ الكلي: ١٢٦٠٠٠٠٠٠٠٠ + ٢١٨٤٠٠٠٠٠٠ = ٣٣٨٤٠٠٠٠٠٠ ثلاث وثلاثين مليار وثمانمائة واربعون مليون دينار مجموع المبالغ التي يجب توفيرها سنوياً للكادر الوظيفي والتدريسي المستحدث سنوياً، هذا في حال استثناء العلاوات والترفيعات، إذ تحتاج سنوياً أن يتم رصد مبالغ في الموازنة العامة للدولة لغرض صرفها مع العلاوات والترفيعات، وبالتالي فإن هذه المؤسسات الخاصة خففت كثيراً من كاهل الموازنة العامة للدولة.

المطلب الثاني: المستلزمات الفنية للتعليم الاهلي

لا يكفي لاستمرار المؤسسات التعليمية بعدها مرافق عامة أن تتوفر فيها البنى التحتية وكذلك الموظفين والتدريسيين، بل تحتاج الى مستلزمات فنية تتمثل بالأجهزة والمختبرات العلمية والمستلزمات الدراسية والمعدات والآليات الخاصة بالتخصصات العلمية التي تقوم أساساً على الدراسة العملية[٩] .

كما إن هذه الاجهزة والمعدات هي في تطور مستمر ولذا لا بد من توفيرها، فضلاً عن الكتب والمراجع العامة في المكتبات الرسمية.

وللتعرف على ما تشكله هذه المستلزمات من نفقات قد تكلف خزينة الدولة مبالغ طائلة، لا بد من دراستها وذلك من خلال فرعين، وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول: الأجهزة والمختبرات العلمية

لا يمكن لأي مؤسسة تعليمية أن تحقق أهدافها ما لم يكن لديها مختبرات وأجهزة علمية[١٠]، وذلك لغرض ترجمة ما يدرسه الطالب نظرياً إلى المستوى العلمي، لا سيما في مجال التطور العلمي والتكنولوجي، وبعد أن دخلت التكنولوجيا والتطور العلمي في كافة المجالات، لا بل انه أصبح ألكترونياً، وبالتالي فإن جميع ما ذكر يشكل نفقات مالية على عاتق الدولة، ولو أن المؤسسات التعليمية الخاصة لم يكن لها وجود كان لزاماً على الدولة أن تقوم بتوفيرها، قد شكلت عبئاً اضافياً على موازنة الدولة.

والسؤال هنا: ما المبالغ التي يحتاجها الطالب من المستلزمات التعليمية؟ وبذلك يتبين أن الدراسات العلمية بينت أن الطالب في الدراسات الانسانية ـ طيلة اربع سنوات ـ يحتاج الى ما يقارب ١٥٠٠$ الف وخمسمائة دولار والمخصصات العلمية (باستثناء المجموعات الطبية) تصل الى ٣٠٠٠$ ثلاثة الاف دولار، وتكون بحدود ٥٠٠٠ خمسة ألاف دولار للمجموعة الطبية، كما ويثار التساؤل عن سبب التنوع والتميز بين أنواع الدراسة، والجواب على ذلك هو اختلاف المستويات والمستلزمات التعليمية لكل نوع من أنواع الدراسة.

والآن نضع معادلة لحاجة الطالب من المستلزمات التعليمية، فإن كان عدد الطلبة الدارسين في الجامعات والكليات الأهلية بحدود ٥٠٠٠٠ خمسين ألف طالب وبمتوسط قدره ٢٠٠٠ ألفي دولار للمستلزمات التعليمية، فيكون: ٥٠٠٠٠ × ٢٠٠٠= ١٠٠٠٠٠٠٠٠ مليار دولار لأربع سنوات، لا سيما لو فرضنا أن كلية الطب مدة الدراسة فيها ست سنوات وكلية

الأسنان والصيدلة خمس سنوات، إضافة الى حاجة كلية الطب وكلية طب الاسنان الى مستشفى تعليمي لغرض التدريب والتطوير؛ اذ لا يمكن منح الموافقة على الاستحداث دون وجود هذا المستشفى، ولو فرضنا أن التعليم الاهلي الابتدائي والثانوي يحتاج الى ١٠% من مجموع المبلغ ليكون المبلغ بحدود مائة مليون دولار.

ولو تم جمع المبلغين لكان مجموعهما مليار ومائة مليون دولار على الموازنة العامة للدولة، على أن تقوم بتوفيره لتغطية هذه المستلزمات.

الفرع الثاني: مستلزمات الصيانة

إن العملية التعليمية لا تقف عند حد معين، وانما تحتاج الى مستلزمات تطويرية تضمن لها الاستمرار من خلال الأجهزة والخبرات والآليات والمعدات، وكذلك الصيانة التي تعد من المستلزمات الضرورية لضمان استمرار المؤسسات التعليمية في أداء خدماتها العامة[١١].

وإن نفقات الصيانة مهمة وضرورية وهي تشكل نسبة لا بأس بها من النفقات العامة، وتتمثل تلك المستلزمات بصيانة المباني والبنى التحتية والأجهزة والمختبرات التي تشكل بحدود ٥% سنوياً من مجموع التكاليف العامة، وإذا ما تم قياسها على حساب المستلزمات التشغيلية التي تم احتسابها بمعدل مليار دولار فإن ٥% تشكل مبلغ ٥٠ مليون دولار لأربع سنوات يضاف لها مبلغ عشرة مليون دولار للمدارس ليكون اجمالي المبلغ ٦٠ مليون دولار، أي ما يعادل ٧٤ مليار دينار عراقي لأربع سنوات.

علماً أن مستلزمات الصيانة مستمرة سنوياً وتتمثل باستثمار تكاليف ونفقات الكهرباء والماء والمولدات من حيث الصيانة والوقود، التي تشكل نفقات اضافية وتكلفة اضافية الى نفقات الصيانة.

المبحث الثاني: دور التعليم الأهلي في تعظيم الايرادات العامة وآليات تطويره

سبق أن أشرنا الى دور التعليم الاهلي في التقليل من النفقات العامة وقد تم توضيحه بالأرقام، ولكن دور التعليم الاهلي لا يقف عند هذا الحد، بل قد يحقق ايرادات مباشرة من خلال الرسوم والاستقطاعات التي تقيد ايرادات للخزينة العامة، كما أن هناك إيرادات مالية يمكن تحقيقها بشكل غير مباشر.

ولأهمية التعليم العالي الاهلي يحتاج الى آليات تطويرية تضمن الاستمرار والتطور سواء ما تعلق بالمنظومة التشريعية والقانونية أو الآليات التنظيمية لتطوير التعليم الاهلي، وهو ما سيتم تناوله وفق الآتي:

المطلب الأول: دور التعليم الاهلي في تعظيم الإيرادات العامة

يساهم التعليم العالي الخاص بشكل فاعل في تقدير الايرادات العلمة من خلال الرسوم الخاصة بالاستحداث أو ما يتعلق بالنسب السنوية التي يجب على الجامعات والكليات ان تسددها سنوياً اضافة الى الدور غير المباشر في تعظيم الايرادات العامة، ولبحث هذا الموضوع سنقوم بتقسيم هذا المطلب الى فرعين، وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول: الدور المباشر للتعليم الاهلي في تعظيم الايرادات

يقصد بالإيرادات مجموع المبالغ التي تدخل في خزينة الدولة من مصادر الدخل المختلفة[١٢]، وعلى الرغم أن العراق تتوفر فيه المقومات الاقتصادية وتتنوع في الثروات من زراعة وسياحة وزراعة وتجارة، إلا إنه ما زال يعتمد على النفط كمصدر وحيد لتمويل إيراداته العامة، لذا وصف اقتصاده بالريعي، وأمام الأزمة المالية التي مر بها البلد بسبب انخفاض أسعار النفط وكذلك جائحة كورونا، كان لا بد من البحث عن مصادر الدخل[١٣]، ومن ضمنها الضرائب والرسوم التي تشكل مورداً مهماً من موارد الموازنة العامة للدولة؛ لذا ستكون دراسة واقع ما تشكله رسوم التعليم العالي وإيراداته لخزينة الدولة وفق الآتي:

إن رسوم الاستحداث للمدارس الابتدائية والثانوية هو ٥ مليون دينار، وفي حال تمديد الاجازة يزداد المبلغ حسب عدد الطلبة، فإن كانوا أقل من ١٠٠ طالب نفس المبلغ مضاف اليه ١% و ٢% للمرة الثانية وهكذا[١٤]، وبالتالي تكون الإيرادات كالآتي: ٢٠٠ مدرسة × ٥٠٠٠٠٠٠ دينار = ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠ عشرة مليار دينار مجموع الايرادات لعدد المدارس المستحدثة.

فإن تم استحداث ١٠٠ مدرسة سنوياً فيعني ذلك تحقق ايراد بواقع ٥٠٠ مليون دينار سنوياً، اضافة الى مقدار الزيادة السنوية للطلبة، فإن كانت بنسبة ١٠٠ الف سنوياً فتكون الزيادة كالآتي: ٢٠٠٠ × ١٠٠٠٠٠ = ٢٠٠٠٠٠٠٠٠ مائتي مليون دينار سنوياً، اضافة الى عدد المدارس المستحدثة و هي ١٠٠ مدرسة فتكون المعادلة كالآتي: ١٠٠ × ١٠٠٠٠٠ = ١٠٠٠٠٠٠٠ عشرة مليون دينار سنوياً، وبالتالي يصبح مجموع المبالغ :

عشرة مليار + خمسمائة مليون + مائتي مليون + عشرة مليون، يصبح المجموع عشرة مليارات وثمانمائة مليون دينار وبزيادة سنوية مقدارها ثمانمائة مليون دينار سنوياً.

أما بالنسبة للجامعات والكليات فيتم استيفاء رسم مقداره ٣% من الايراد الكلية، وبالتالي يكون الاحتساب وفق المعادلة الآتية: عدد الطلبة المقبولين (بمعدل ٥٠ الف طالب) وبمتوسط قسط سنوي (٣ مليون دينار) فيكون مجمل الايراد: ٥٠٠٠٠ × ٣٠٠٠٠٠٠ = ١٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ مائة وخمسون مليار دينار، وتشكل ٣% منه مبلغاً وقدره ٤ مليار و ٥٠٠ مليون دينار سنوياً، أما الاستحداث فلدينا ٧٠ كلية، وجامعة أهلية، فإن كانت كل كلية تستحدث قسماً فإن رسم الاستحداث ٤٠ مليون دينار وبالتالي تكون المعادلة: ٧٠ × ٤٠٠٠٠٠٠٠ = ٢٨٠٠٠٠٠٠٠ مليارين وثمانمائة مليون دينار سنويا. ولو تم جمع الايراد السنوي فيكون كالآتي:

٤ مليار و ٥٠٠ مليون + ٢ مليار و ٨٠٠ مليون يكون المجموع للايراد السنوي هو ٧ مليار و ٣٠٠ مليون دينار عراقي لخزينة الدولة.

الفرع الثاني:الدور غير المباشر للتعليم الأهلي في تعظيم الإيرادات

لا يشترط أن تكون الإيرادات مباشرة كي تدخل في خزينة الدولة وإنما يمكن أن تكون غير مباشرة، من خلال ما تحققه من منافع وفوائد، فقد بينا أن هناك ايرادات تصل الى ١٠ مليار دينار تدخل الى حساب صندوق وزارة التربية اضافة الى ٨٥٠ مليون سنوياً، فإضافة الى هذا المبلغ يمكن لوزارة التربية استثمار تلك الأموال من خلال بناء مدارس جديدة أو ترميم القديمة أو تجهيزها بمختلف الأجهزة والمتغيرات والمستلزمات والمناهج التي من شأنها أن تخفف من النفقات العامة للدولة، وكذلك يمكن أن تكون أجوراً للمحاضرين الخارجيين لسد النقص الحاصل في التدريسيين وبالتالي تشغيل المعلمين والمدرسين وتوفير فرص عمل لهم، وغيرها من المستلزمات الدراسية الاخرى.

أما على مستوى الجامعات والكليات والمعاهد فقد وصل مجموع الايرادات الى ٧ مليار و ٨٠٠ مليون وبزيادة قدرها ٢ مليار و ٨٠٠ مليون سنوياً وهذا المبلغ يذهب الى صندوق وزارة التعليم العالي ووفقاً لتعليمات صندوق التعليم رقم ١٧١ لسنة ٢٠١٨[١٥]، والتعديل الثالث لتعليمات صندوق التعليم العالي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٩٩، الذي حدد مجلات استثمار أموال الصندوق منها ان جزءاً من هذه الاموال تذهب الى المشاريع الاستثمارية المتوقفة في

الجامعات والكليات الاهلية بسبب الازمة المالية التي أدت لتوقف الكثير من المشاريع خاصة، المتعلقة بالجامعات والكليات والاقسام العلمية الحكومية، اضافة الى أن هناك جزءاً يذهب لصيانة الاقسام الداخلية أو بناء أقسام داخلية جديدة، وكذلك أجور المحاضرين، اضافة الى صدور قرار مجلس الوزراء رقم ٣١٥ لسنة ٢٠١٩[١٦] الذي أشار الى التعاقد مع المحاضرين وتسديد مبالغ عقودهم من أجور الدراسات المسائية.

وبذلك فإن استثمار الايرادات المتأتية من المدارس والجامعات الأهلية له الدور الكبير في تحقيق ايرادات اضافية جديدة، سواء بشكل مباشر أم غير مباشر ما يسهم في تقدير الايرادات العامة للدولة.

المطلب الثاني:آليات تطوير التعليم الأهلي في العراق

بينا سابقا أن التعليم الاهلي في العراق وإن كان حديث النشأة إلا انه أسهم بشكل كبير في سد النقص الحاصل في التعليم الحكومي، وقد أسهم في التخفيف عن أعباء الموازنة العامة من خلال اضافة ايرادات جديدة لم تكن موجودة من قبل، لذا كان لا بد من وضع أطر وآليات لتطوير التعليم الاهلي بما يضمن فعاليته وتحقيق أكبر قدر من الفائدة سواء من خلال تقليل النفقات او زيادة الإيرادات بشكل مباشر أو غير مباشر، من خلال المنافع التي يحققها بخلق فرص لجيل متعلم سواء على المستوى الابتداء او الثانوي او الجامعي، كذلك على مستوى الدراسات العليا المتمثل بالدراسة على النفقة الخاصة او التعليم الموازي او التعليم المسائي، إذ لا توجد دراسات عليا في التعليم الأهلي حاليا سوى في معهد العلمين للدراسات العليا المتخصص بدراسة الماجستير والدكتوراه في كل من القانون والعلوم السياسية، اضافة الى دراسة الدبلوم العالي.

وفي ضوء ذلك فإن منظومة التعليم الأهلي تحتاج الى آليات تطويرية سواء على المستوى التشريعي او التنظيمي؛ لذا سنتناول هذا الموضوع وفقا للآتي:

الفرع الأول:تطوير المنظومة التشريعية للتعليم الأهلي

لغرض تطوير التعليم الاهلي والخاص لابد من اعداد منظومة تشريعية متكاملة لتنظيم كافة الأمور الخاصة بالتعليم الاهلي، إذ أن المنظومة التشريعية الحالية متعلقة بالتعليم الأهلي سواء على صعيد التعليم الاولي او الجامعي، في حين نحتاج الى منظومة شاملة لكل انواع التعليم وإن كان يتعلق بالتعليم الحكومي ولكن مقابل أجور دراسية، فلدينا الدراسات المسائية[١٧]

التي تكون في المدارس والجامعات الحكومية ولكن مقابل أجور دراسية، كذلك التعليم الموازي الذي يعني قبول الطالب الذي يقل معدله عن القبول المركزي بدرجة معينة في ذات الكلية ولكن مقابل جور تحدد من قبل الوزارة ويكون ذللك على التعليم الصباحي، كذلك فيما يتعلق بالقبول على النفقة الخاصة في الدراسات العليا لدراسة الماجستير والدكتوراه في مختلف التخصصات؛ لكن نجد أن كل حالة مما تقدم تحكمها ضوابط أو قرارات من هيئة الرأي التي غالبا ما تكون متغيرة، أي عدم وجود ثبات أو استقرار في التنظيم القانوني؛ لذا يجب أن يكون هناك تشريع موحد تحت عنوان التعليم الخاص.

و قد يتم تشريع بعض القوانين والأنظمة والتعليمات ذات الاثر السلبي على المنظومة التشريعية كما هو الحال في قانون أسس معادلة الشهادات[١٨] الذي أسهم بشكل كبير في التأثير على الموازنة العامة للدولة ؛ إذ ادى إلى كثرة ذهاب العديد من الطلبة الى الخارج لإكمال دراستهم لبساطة اجراءات معادلة الشهادة في الخارج على حساب الدراسة في الداخل.

على سبيل المثال فإن الطالب في السادس الاعدادي إذا كان معدله ٨٠% لا يقبله في كلية الطب سواء في الجامعات الحكومية أو الاهلية لكن اذا تم قبوله في الجامعات غير العراقية يفتح له ملف دراسي، وتعادل شهادته ويصبح طبيباً يساوي الطبيب المتخرج من العراق، فلم لا يسمح له بإكمال دراسته في العراق وتوفير العملة الصعبة التي يستخدمها الطالب في الخارج، هذا من عدا مقدار ما يدفعه الطالب لمتطلباته من سكن وإطعام ومستلزمات أخرى تصل لحدود ١٠٠٠ دولار سنوياً كحد أقصى، والسؤال هنا هو كم طالب في مرحلة البكالوريوس والماجستير والدكتوراه بمختلف البلدان والتخصصات، إذ أن الجامعة الاسلامية في لبنان على سبيل المثال قبلت في الفصل الدراسي الأول بحدود ٤٠٠٠ طالب عراقي، وحسب الاحصائيات فإن إعداد الدارسين في الخارج من كافة المراحل والتخصصات يصل الى أكثر من ٥٠ الف طالب سنوياً، بذلك تكون المعادلة هي: ٥٠٠٠٠ × ١٠٠٠$ = ٥٠٠٠٠٠٠٠ خمسون مليون دولار سنوياً أي ما يعادل ٧٥ مليار دينار عراقي، التي كان من الممكن أن تكون ضمن موازنة الدولة العراقية، لذلك يجب اعادة النظر في المنظومة التشريعية قوانين التعليم العالي.

الفرع الثاني:الآليات التنظيمية لتطوير التعليم الاهلي في العراق

لا يكفي وجود قواعد تشريعية ونصوص قانونية لتنظيم التعليم الاهلي في العراق من دون وجود آليات تنظيمية لتطويره، وتشمل الآلات المتعلقة بقيام الجهات المعنية بما فيها وزارة التخطيط بإعداد استراتيجية متكاملة بالتنسيق مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وكذلك وزارة التربية؛ من أجل تنظيم عمل التعليم الأهلي والحكومي الخاص لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد والتعديل، اذ لا يوجد الى الآن استراتيجيات لتطوير القطاع الخاص، وانما اقتصر دوره على القطاع العام، ولكن أصبحت مهمة تحديد هذه الاستراتيجية لتشمل عدد المدارس والجامعات التي يتم استحداثها سنوياً وعدد الطلبة الذين تستقبلهم والموظفين والتدريسيين الذين يمكن تشغيلهم في تلك المؤسسات، كذلك التنسيق مع النقابات والاتحادات المهنية كنقابة الأطباء ونقابة المحامين والمهندسين ورابطة رجال الأعمال من أجل وضع الخطط الفنية والتطويرية لكل مهنة من تلك المهن. ويسري هذ النظام على التعليم الحكومي الخاص (النفقة الخاصة، التعليم الموازي، التعليم المسائي)، إذ أن الطالب وإن كان يدرس في الجامعات والكليات الحكومية، إلا انه في ذات الوقت يسدد اجوراً دراسية لقاء تعليمه، كما يجب تبسيط اجراءات الاستحداث وتحديد مدد زمنية لها من خلال قيام مجلس الوزراء تخويل الوزير المختص صلاحية استحداث الجامعات والكليات الأهلية وأن تتسم هذه الاجازات بالمرونة وعدم التعقيد.

الخاتمة

في ختام هذا البحث الذي تناولنا فيه كيف أن التعليم الاهلي يسهم في التخفيف عن الموازنة العامة للدولة، كما يسهم في تعظيم وتعزيز الإيرادات العامة، فقد توصلنا الى عدد من الاستنتاجات والمقترحات التي سوف نقوم بتبيانها تباعاً إسهاماً في دعم وتطوير التعليم الاهلي في العراق عموماً والتعليم الحكومي الخاص على وجه الاهمية، وعلى النحو الآتي:

أولاً (الاستنتاجات): من خلال الفرضيات التي تم فرضها في هذا البحث، توصلنا إلى عدة استنتاجات، وهي كالآتي:

١- إن الدولة مهما استمرت وتطورت ووفرت درجات وظيفية فإنها لا تستطيع استيعاب الخريجين سنوياً في وزارات الدولة ودوائرها، لذا سوف يبقى هناك فائض في اعداد الخريجين يحتاجون الى فرص عمل.

٢- حداثة التعليم الاهلي في العراق قياسا على التعليم الحكومي، اذ انها بدأت على نطاق محدود في الثمانينيات وتوسعت بعد عام ٢٠٠٣ وما زالت تواجه كثيراً من المعوقات التي تقف حيال تطويرها.

٣- افتقار التعليم الأهلي في العراق الى الدعم الحكومي اذ ان التعليم الخاص لا يمكن ان يكتب له النجاح مالم يلق دعماً حكومياً كتخصيص الاراضي مثلاً، وكذلك تبسيط الاجراءات القانونية للاستحداث.

٤- رغم العديد من الصعوبات المعيقة لعمل التعليم الخاص، إلا انه اسهم بشكل فعال في التخفيف عن الموازنة العامة للدولة، من خلال رفع النفقات الخاصة ببناء المدارس والجامعات والكليات الاهلية والبنى التحتية الخاصة بها وتعظيم الايرادات العامة من خلال رسوم الاستحداث او المبالغ واجبة التسديد من الايرادات العامة للدولة.

٥- عدم وجود منظومة تشريعية متكاملة للتعليم الأهلي والتعليم الخاص، فلا يزال التعليم الحكومي الخاص بشتى صوره مفتقراً الى القواعد والنصوص القانونية المتكاملة، فلا تعدو ان تكون هناك نصوص لتعليمات متناثرة هنا وهناك.

٦- عدم وجود استراتيجية واضحة للتعليم الأهلي بشأن اعداد المدارس والجامعات والكليات والمعاهد التي يحتاجها البلد واعداد الطلبة والتدريسيين والموظفين ، ويشمل ذلك ايضا التعليم الحكومي الخاص، وانما تعد خططا سنوية متغيرة، بدليل التوسعة التي ترد على خطة القبول بشكل متعدد تصل الى ثلاث او اربع مرات.

٧- وجود هجرة من الطلبة للدراسة في الخارج سيما في البلدان العربية او البلدان ذات الاجراءات المبسطة، ما يؤثر سلباً سواء على المستوى العلمي ام على المستوى المالي للدولة ، من خلال إخراج العملة الصعبة إلى دول الدراسة .

٨- إن إقرار قانون أسس معادلة الشهادات العليا أدى الى تدني مستوى الطلبة العلمي، فكثير من الطلبة من أصحاب الدرجات الدنيا الذين لم يقبلوا في العراق يقومون بالدراسة في الخارج ومن ثم معادلتها في الداخل.

٩- تسبب الآليات والمنظومة التشريعية الحالية في خروج معظم الجامعات العربية من التصنيف العالمي الدراسي.

١٠- عدم دقة الاحصائيات الواردة بشأن اعداد الطلبة والكادر التدريسي والبنايات المخصصة للمدارس والجامعات الأهلية، بالرغم من وجود الجهاز المركزي للإحصاء.

ثانياً (المقترحات):

من أجل القيام بتطوير واقع التعليم الخاص في العراق نقترح الامور الآتية:

١- قيام الدولة بتخصيص الأراضي خارج المدن لإقامة المدارس والجامعات والكليات الاهلية الخاصة، وذلك سوف يحقق الآتي:

أ. الاستفادة من الأراضي غير المستغلة الواقعة خارج المدن.

ب. ارتفاع قيمة تلك الأراضي والأراضي المجاورة، وقيام الاهالي باستغلال الأراضي المجاورة لها والاستفادة منها.

ج. خلق نوع من الدعم الحكومي للقطاع الخاص من خلال تخصيص تلك الأراضي ، ولاسيما إذا تم انشاء مرافق خدمية ذات نفع عام.

د. تحقيق ايرادات لخزينة الدولة من خلال استيفاء رسوم عن تخصيص تلك الأراضي حتى لو كان ببدل.

٢- وضع استراتيجية سنوية تتضمن عدد المدارس والكليات والجامعات والمعاهد التي يمكن استحداثها بشكل سنوي وتحديد اعداد الطلبة والتدريسيين الذي يشغلون تلك الجهات.

٣- تبسيط اجراءات الاستحداث من خلال تحديد مدد زمنية للاستحداث وعند انتهائها وعدم الاستجابة تعد مستحدثة بحكم القانون، وكذلك تخويل الوزير المختص من خلال مجلس الوزراء.

٤- إصدار منظومة تشريعية متكاملة للتعليم الخاص في العراق يشمل التعليم الأهلي لخاص وكذلك التعليم الموازي والتعليم على النفقة الخاصة والتعليم المسائي.

٥- استحداث جامعات متخصصة بالتعليم الموازي تناظر التعليم الحكومي لغرض استيعاب أعداد الطلبة المتزايدة بدلاً من سفرهم للدراسة خارج العراق، فمثلاً لدينا أعداد من الطلبة في كليات الطب في جامعات بغداد والمستنصرية يناظرها بالتعليم الموازي جامعة ابن سينا للعلوم الطبية للتعليم الموازي، وجعل الجامعة التكنولوجية مختصة بالتعليم الموازي.

٦- التوسع في القبول على النفقة الخاصة وجعلها دراسة مستحدثة الى جانب الدراسات العليا العامة وليست قناة ضمن قنوات القبول للدراسات العليا، وتكون دراستهم الى جانب الدراسة في القناة العامة المجانية.

٧- اصدار قرار بالسماح لجميع الطلبة الدارسين في الخارج للنقل والدراسة بالداخل وفقاً لقنوات الدراسة بأجور مماثلة للتعليم الموازي للدراسة على النفقة الخاصة للدراسات العليا والجامعات والكليات الأهلية المناظرة والدراسات المسائية.

٨- بعد استقرار الوضع الأمني في العراق نقترح أن تكون هناك دراسات مسائية للمجموعة الطبية، إذ يمكن استمرار الدراسة لوقت متأخر، فمن شأن ذلك أن يحقق ايرادات للدولة ويخفف النفقات العامة اضافة الى استيعاب الكثير من حملة الشهادات العليا.

٩- الاستفادة من الأبنية الحكومية غير المستخدمة كالقصور الرئاسية (للنظام السابق) وبنايات الأسواق المركزية وغيرها، من أجل استحداث الكليات والجامعات الخاصة بالتعليم الموازي او النفقة الخاصة او إيجارها للكليات الأهلية أو المدارس الحكومية والأهلية.

١٠- استيفاء أجور رمزية من طلبة المدارس كأن تكون ١٠٠٠ دينار من طلبة الدراسة الابتدائية و٢٠٠٠ دينار من طلبة الدراسة المتوسطة و٣٠٠٠ دينار من طلبة الدراسة الاعدادية بشكل شهري، و١٠.٠٠٠ دينار لطلبة الجامعات الحكومية وتكون مخصصة للآتي:

أ. أجور المحاضرين الخارجيين، الذي من شأنه توفير فرص عمل لعشرات التدريسيين.

ب. صيانة الأبنية والمستلزمات الخدمية لها كي تصبح الجامعات تنفق على ذاتها وتعتمد على مواردها.

١١- استحداث كليات ومعاهد خاصة في الدراسات العليا، إذ لا يوجد سوى معهد العلمين للدراسات العليا، وكذلك استحداث الدراسات العليا في الكليات الأهلية من خلال اشغال النقص بالنقل او الإعارة الى الكليات الأهلية.

١٢- المساواة في الراتب التقاعدي للعاملين في القطاع الخاص مع القطاع العام من خلال تطبيق ذات المعادلة التقاعدية في كلا القطاعين؛ حيث يؤدي ذلك لتشجيع العمل في القطاع الخاص وذلك بعد ضمان حقوقهم التقاعدية.

وفي الختام ندعو من الله عز وجل أن نكون وفقنا في هذه الدراسة لفسح المجال لدراسات أخرى بشكل أعمق لبيان الدور الذي تلعبه أنشطة اقتصادية أخرى للتخفيف من الموازنة العامة، مثل القطاع الصحي المتمثل بالمستشفيات والمراكز الصحية والعيادات الخاصة، وكذلك القطاع المصرفي وقطاع السياحة المتمثل بالشركات السياحية والفنادق والمحميات؛ اذ

أن كل قطاع من هذه القطاعات لو حسن استخدامه والتصرف فيه فإنه سوف يرفع عبئاً عن الموازنة العامة للدولة اضافة الى تحقيق إيرادات مالية يمكن الاستفادة منها في مختلف المجالات.

المصادر والهوامش

(١) ينظر نص المادة ٤/ ثانيا من قانون التعليم الاهلي رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٦
(٢) ينظر نص المادة ٦/ اولا من القانون نفسه
(٣) ينظر نظام التعليم الاهلي والاجنبي رقم ٥ لسنة ٢٠١٣
(٤) احصائيات عدد المدارس الاهلية في العراق، تقرير الجهاز المركزي للاحصاء منشور على الموقع الالكتروني: www.alkulassa.net .
(٥) مؤشرات التعليم، الجهاز المركزي للاحصاء: www.cosit.gov.iq .
(٦) دليل التعليم الاهلي في العراق: www.community.facebook.com .
(٧) محمد طاقة، حسين عجلان، فلسفة التعليم الجامعي الاهلي في العراق (المضمون والابعاد)، بحث منشور في جامعة اهل البيت على الموقع الالكتروني: www.abu.edu.iq .
(٨) نهى تحسين احمد، الملائمة المكانية للتعليم الاهلي في مدينة البصرة، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية التربية للعلوم الانسانية، جامعة البصرة، ٢٠١٨، ص ١١٢
(٩) اقساط الكليات الهلية، اجور الكليات الاهلية في العراق، منشور على الموقع الالكتروني: www.aqzoahlq.miazemna.com .
(١٠) مي حمدي عبد الله الشمري، نشأة وتطوير التعليم الاهلي في العراق، منشور على الموقع الالكتروني: www.researrchgate.net .
(١١) د. طالب زيدان الموسوي، التعليم الاهلي في العراق، منشور على الموقع: www.drali.almosawi.com .
(١٢) د. رائد ناجي احمد، علم المالية العامة والتشريع المالي، ط١، ٢٠١٧، ص ١١٢
(١٣) الشروط الخاصة بمنح الاجازة للمدارس الاهلية في العراق، التعليم الاهلي والاجنبي، ٢٠١٦، منشورة على الموقع الالكتروني: www.dorar-aliraq.net .
(١٤) ينظر تعليمات صندوق التربية المركزي رقم ٥ لسنة ١٩٩٩
(١٥) ينظر تعليمات صندوق التعليم العالي رقم ٧ لسنة ٢٠١٨
(١٦) ينظر قرار مجلس الوزراء رقم ٣١٥ لسنة ٢٠١٩
(١٧) تنظر تعليمات الدراسات المسائية رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠ ونظام البعثات والزمالات والمساعدات المالية رقم ٣ لسنة ٢٠١٨ وضوابط التعليم الحكومي الخاص الصباحي.
(١٨) ينظر قانون اسس تعادل الشهادات رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٠